

للاحتجاج به: "فلأن في صحة الحديث الأول مقالا، قال في المدخل: في صحته نظر"¹.

3- إن المراد بالرأي هو القول عن مجرد خاطر دون استناد إلى نظر في أدلة العربية ومقاصد الشريعة وتصاريقها، وما لا بد منه من معرفة الناسخ والمنسوخ وسبب التزلزل، فهذا لا محالة إن أصاب فقد أخطأ في تصوره بلا علم².

4- إن هذا النهي لمن لا يتدبر القرآن حق تدبره فيفسره بما يخطر له من بادئ الرأي دون إحاطة بجوانب الآية ومواد التفسير مقتصر على بعض الأدلة دون بعض كأن يعتمد على ما يبدو من وجه العربية فقط³.

5- أن النهي محمول على مَنْ قال برأيه في نحو مشكل القرآن، ومتشابهه⁴، من كل ما لم يُعلم إلا عن طريق النقل عن النبي ﷺ والصحابة عليهم رضوان الله تعالى.

6- أنه أراد - بالرأي - الرأي الذي يغلب على صاحبه من غير دليل يقوم عليه نصرته منه لنحلة أو لمذهب أو لطائفة معينة. أما الذي يشده البرهان، ويشهد له الدليل، فالقول به جائز. فالنهي على هذا متناول لمن كان يعرف الحق ولكنه له في الأمر رأى وميل إليه من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه، ليحتج به على صحيح رأيه الذي يميل إليه⁵.

¹- روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للعلامة شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (المتوفى: 1270هـ) بتحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ، ج 1 ص 7.

²- التحرير والتنوير للعلامة محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393هـ)، طبعة الدار التونسية للنشر - تونس، ج 1، ص 30.

³- المرجع السابق.

⁴- روح المعاني، ج 1، ص 7.

⁵- التحرير والتنوير، ج 1، ص 31.

7- أن القصد من التحذير أخذ الحيلة في التدبير والتأويل ونبذ التسرع في ذلك¹.

8- إن إحجام مَنْ أحجم من السلف عن التفسير بالرأي، إنما كان منهم ورعاً واحتياطاً لأنفسهم، مخافة ألا يبلغوا ما كُلفوا به من إصابة الحق في القول، وكانوا يرون أن التفسير شهادة على الله بأنه عني باللفظ كذا وكذا فأمسكوا عنه خشية أن لا يوافقوا مراد الله عزَّ وجلَّ. قال العلامة ابن عطية: وكان جلة من السلف كسعيد بن المسيب، وعامر الشعبي، وغيرهما، يعظمون تفسير القرآن، ويتوقفون عنه تورعاً واحتياطاً لأنفسهم، مع إدراكهم، وتقدمهم².

ويمكن أن يُقال أيضاً: إن إحجامهم كان مُقيّداً بما لم يعرفوا وجه الصواب فيه، أما إذا عرفوا وجه الصواب فكانوا لا يتحرّجون من إبداء ما يظهر لهم ولو بطريق الظن. فهذا أبو بكر رضي الله عنه يقول - وقد سُئل عن الكلالة -: أقول فيها برأبي فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان غير ذلك فمِنِي ومن الشيطان: الكلالة كذا وكذا".

وهذا ما أكدته العلامة ابن تيمية حيث قال بعد أن ساق الآثار عن السلف التي تحذر من التفسير بالرأي: فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السلف، محمولة على تحرجهم عن الكلام في التفسير بما لا علم لهم به. فأما من تكلم بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حرج عليه؛ ولهذا روي عن هؤلاء وغيرهم أقوال في التفسير ولا منافاة؛ لأنهم تكلموا فيما علموه وسكتوا عما جهلوه. وهذا هو الواجب على

¹ - المرجع السابق.

² - المحرر الوحيد في تفسير الكتاب العزيز لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (المتوفى: 542هـ) بتحقيق: عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى - 1422 هـ، ج 1، ص 41.

كل أحد؛ فإنه كما يجب السكوت عما لا علم له به، فكذلك يجب القول فيما سئل عنه مما يعلمه....¹.

والخلاصة: أن سر إحجام مَنْ أحجم مِنَ السَّلَفِ عن القول في التفسير برأيهم ليس لعدم جوازه، وإنما احتياطاً وتحذيراً لمن لم تتوافر فيه الأهلية لذلك المقام الخطير العظيم، ولم يكن عن اعتقاد منهم بعدم جواز التفسير بالرأي.

ثانياً: المجوزون وأدلتهم

استدل فريق المجوزين للتفسير بالرأي بأدلة كثيرة، وحجج متعددة، منها:

1- النصوص القرآنية الكثيرة منها: قوله تعالى: (أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْقُرْآنَ أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا..) وقوله: (كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ). وقوله: (وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ). ووجه الدلالة في هذه الآيات: أنه تعالى حَثَّ في الآيتين الأوليين على تدبر القرآن والاعتبار بآياته، والاتعاظ بعظاته، كما دلَّت الآية الأخيرة على أن في القرآن ما يستنبطه أولوا الأبواب باجتهادهم ويصلون إليه بإعمال عقولهم، قال العلامة القرطبي في تفسيره لهذه الآية: وهو يدل على الاجتهاد إذا عدم النص والإجماع².

2- لو كان التفسير بالرأي غير جائز لما كان الاجتهاد جائزاً، ولتعطل كثير من الأحكام، وهذا باطل بَيِّنُ البطلان، وذلك لأن باب الاجتهاد لا يزال مفتوحاً إلى

¹ - مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان ص 50.

² - الجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671هـ)، تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة ج 5 ص 292.

اليوم أمام أربابه، والمجتهد في حكم الشرع مأجور، أصاب أو أخطأ. والنبى ﷺ لم يُفسّر كل آيات القرآن، ولم يستخرج لنا جميع ما فيه من أحكام.

3- استدلو بما ثبت من أن الصحابة رضوان الله عليهم قرؤوا القرآن واختلفوا في تفسيره على وجوه. ومعلوم أنهم لم يسمعوا كل ما قالوه في تفسير القرآن من النبى ﷺ، إذ أنه لم يُبين لهم كل معاني القرآن. بل بيّن لهم بعض معانيه، وبعضه الآخر توصّلوا إلى معرفته بعقولهم واجتهادهم. ولو كان القول بالرأي في القرآن محظوراً لكان الصحابة قد خالفوا ووقعوا فيما حرم الله، ونحن نتره الصحابة عن المخالفة والجرأة على محارم الله.

4 - إن النبى ﷺ دعا لابن عباس رضي الله عنهما، فقال في دعائه له: "اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل"¹ فلو كان التأويل مقصوراً على السماع والنقل كالتريل، لما كان هناك فائدة لتخصيص ابن عباس بهذا الدعاء.

5 - إن التفاسير إنما اتسعت، وتفننت مستنبطات معاني القرآن بما رزقه الذين أوتوا العلم من فهم في كتاب الله. وهل يتحقق قول علمائنا «إن القرآن لا تنقضي عجائبه» إلا بازدياد المعاني باتساع التفسير؟ ولولا ذلك لكان تفسير القرآن مختصراً في ورقات قليلة. وقد قالت عائشة: «ما كان رسول الله يفسر من كتاب الله إلا آيات معدودات علمه جبريل إياهن»².

تلكم إذن هي أدلة الفريقين، وهي أدلة عقلية وعقلية. ولعل المتأمل فيها قد يتساءل عن طبيعة هذا الخلاف. هل هو حقيقي أم هو لفظي فقط ناتج عن عدم تحرير محل النزاع؟. وجواباً عن هذا الاستفسار ذهب بعض الباحثين إلى أن هذا الخلاف لفظي فقط، وذلك أننا لو تأملنا أدلة المانعين للتفسير بالرأي وعرفنا سره والهدف منه والحامل عليه. ثم رجعنا إلى المحوّزين للتفسير بالرأي وألقينا نظرة على

¹ - أخرجه البخاري (143)، ومسلم (2477) وغيرهما.

² - مسند البزار، رقم الحديث 79 من مسند عائشة رضي الله عنها.

شروطهم التي لا بد منها لمن يتكلم في التفسير برأيه، وتأملنا أدلتهم كذلك يظهر لنا أن الخلاف لفظي لا حقيقي، وهذا ما قرره الدكتور الذهبي، بقوله: (الرأي قسمان: قسم جار على موافقة كلام العرب، ومناحيهم في القول، مع موافقة الكتاب والسنة، ومراعاة سائر شروط التفسير. وهذا القسم جائز لا شك فيه، وعليه يُحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأي).

وقسم غير جار على قوانين العربية، ولا موافق للأدلة الشرعية، ولا مستوف لشرائط التفسير، وهذا هو مورد النهي ومحط الذم. وهو الذي يرمي إليه كلام ابن مسعود بقوله: "ستجدون أقواماً يدعونكم إلى كتاب الله وقد نبذوه وراء ظهورهم، فعليكم بالعلم، وإياكم والتبدع، وإياكم والتنطع...." ¹ ثم ساق قوله ابن تيمية السالفة الذكر.

وهذا القسم الثاني هو الذي عناه ابن تيمية كذلك بمجرد الرأي حيث قال: فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام ².

مصادر التفسير بالرأي.

ذكر العلماء أن للتفسير بالرأي مصادر، وأصولاً يعتمد عليها المفسر برأيه، وبدونها يكون التفسير بالرأي تشهياً واتباعاً للهوى، وهي كثيرة نذكر منها ما يلي:

1 - الأخذ بمطلق اللغة.

ويعني ذلك الرجوع إلى اللسان الذي أنزل به القرآن في زمن النبوة، وتفسيره بالمعاني المعروفة على عهد الصدر الأول من الصحابة رضوان الله عليهم. قال أبو عبيدة (تـ 210 هـ): "إنما أنزل القرآن بلسان عربي مبين، ومصادق ذلك في آية

¹ - التفسير والمفسرون للدكتور محمد السيد حسين الذهبي (المتوفى: 1398هـ)، الناشر: مكتبة وهبة، القاهرة، ج 1 ص 188.

² - مقدمة في أصول التفسير، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (المتوفى: 728هـ)، دار مكتبة الحياة، بيروت، لبنان ص 46.

من القرآن، وفي آية أخرى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾¹، فلم يحتج السلف ولا الذين أدركوا وحيه إلى النبي ﷺ أن يسألوا عن معانيه، لأنهم كانوا عرب الألسن، فاستغنوا بعلمهم عن المسألة عن معانيه، وعما فيه مما في كلام العرب مثله من الوجوه والتلخيص، وفي القرآن مثل ما في الكلام العربي من وجوه الإعراب ومن الغريب والمعاني².

ويقتضي الرجوع إلى اللسان العربي فهم ألفاظ القرآن مفردة وجملا مجتمعة في ضوء قواعد اللغة التي لا يجوز أن يحكم فيها المفسر أي فهم أو قواعد أو اصطلاحات طارئة بعد عصر التنزيل. روي عن الإمام مالك رحمه الله قوله: "لا أوتي برجل غير عالم بلغات العرب يفسر كتاب الله إلا جعلته نكالا"³.

وينبغي للمفسر معرفة القدر الذي يحتاجه من الغريب والنحو والاشتقاق والتصريف حتى يستطيع إدراك معاني الآيات.... ولا يطلب منه الإمام باللسان العربي. فذلك لن يكون في مكنته، لأن العربية التي نزل بها القرآن من أوسع اللغات من حيث المفردات، وقد قال الشافعي: "لسان العرب أوسع الألسنة مذهبا، وأكثرها ألفاظا، ولا نعلمه يحيط بجميع علمه إنسان غير نبي، ولكنه لا يذهب منه شيء على عامتها حتى لا يكون فيها من يعرفه"⁴.

وقد صنف المتقدمون في هذا العلم الكثير من الكتب، جمعوا فيها ألفاظ القرآن. والمفسر يتتبع ما أشكل فهمه منها لأجل بيان دلالاته:

¹ - سورة إبراهيم، الآية 5.

² - أبو عبيدة: "مجاز القرآن" ج: 1 - ص: 8 الطبعة الثانية 1401هـ مؤسسة الرسالة بيروت بتحقيق د. محمد فؤاد سزكين..

³ - الزركشي: "البرهان" ج: 2 - ص: 160.

⁴ - الشافعي "الرسالة" ص: 42 فقرة 138، وقد تعقب ابن فارس كلامه منكرا أن يكون صحيحا انظر كذلك: الزركشي: "البحر المحيط في أصول الفقه" ج: 2 - ص: 24، الطبعة الثانية 1413 هـ بإشراف وزارة الأوقاف - الكويت.

- فقد يكون اللفظ معروفا عند قوم من العرب دون غيرهم.
- وقد تتضمن آيات القرآن ألفاظا مشككة لا تفهم إلا بعد البحث والتتبع والتنقيب.

ومعرفة غريب اللغة لا بد لطالبه من النظر فيما نقل عن العرب من أشعارهم وآدابهم. ثم بعد تحقيق ذلك يكون للرأي والاجتهاد مجال. قال أبو عبد الله القرطبي (ت: 671 هـ): "والنقل والسماع لا بد له منه في ظاهر التفسير أولا، ليتقي به مواضع الغلط، ثم بعد ذلك يتسع الفهم والاستنباط. والغرائب التي لا تفهم إلا بالسماع كثيرة... ، ألا ترى أن قوله تعالى: ﴿وَأَتَيْنَا ثَمُودَ النَّاقَةَ مُبْصِرَةً فَظَلَمُوا بِهَا﴾¹، معناه آية مبصرة فظلموا أنفسهم بقتلها، فالناظر إلى ظاهر العربية يظن أن المراد به أن الناقة كانت مبصرة ولا يدري بماذا ظلموا².... وكان ديدن الصدر الأول من الصحابة رضي الله عنهم التماس غريب القرآن في لهجات العرب البدو الفصحاء، وفي الشعر الجاهلي والمخضرم. روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قرأ ﴿أَوْ يَأْخُذْهُمْ عَلَى تَخَوُّفٍ﴾³، ثم سأل عن التخوف فقال له رجل من هذيل: التخوف عندنا التنقص"⁴. ونقل عن ابن عباس رضي الله عنهما: كنت ما أدري ما ﴿بَاطِرِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾⁵ حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر، فقال أحدهما: أنا فطرهما، والآخر يقول: أنا ابتدأهما⁶. وكما أخذ الغريب من كلام العرب

¹ - سورة الإسراء - الآية: 59.

² - القرطبي: "الجامع لأحكام القرآن" ج: 1 - ص: 34، مصورة عن طبعة 1372 هـ بتصحيح أحمد عبد العليم البردوني.

³ - سورة النحل - الآية: 47.

⁴ - انظر الزركشي: "البرهان" ج: 1 - ص: 294 وما بعدها والسيوطي، "الإتقان" ج: 1 - ص: 115 وما بعدها.

⁵ - سورة الأنعام - الآية: 14.

⁶ - انظر الزركشي: "البرهان" ج: 1 - ص: 296 .

في باديتهم، رجع الصدر الأول أيضا إلى الأشعار، واستشهدوا بها على معاني مفردات القرآن، وراج بين السلف الصالح أن "الشعر ديوان العرب"، فالتمسوا فيه غريب ألفاظ الوحي. وكان عبد الله بن عباس أكثر الصحب رجوعا إلى الشعر¹. وحتى إذا عرف اللفظ، فقد يكون مشتركا يدل على معنيين مختلفين أو أكثر، سواء كانت الدالتان مستفادتين من الوضع الأول، أو من كثرة الاستعمال، أو استفيدت إحداهما من الوضع، والأخرى من كثرة الاستعمال.² فقوله تعالى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنْبًا إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ﴾³ يحتمل إرادة الصلاة ومواضعها "المسجد" وقوله تعالى: حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ "قرينة لإرادة الصلاة، وقوله: "إِلَّا عَابِرِ سَبِيلٍ" قرينة لإرادة مواضعها.⁴ والمفسر يبحث في إمكانية الجمع بين معاني المشترك إن أمكنه ذلك،⁵ وإلا عمل على ترجيح أحد المعاني إن وجد قرينة لذلك.⁶

— كما يهتم المفسر لكتاب الله بعلم النحو، أي إعراب القرآن، وقد ألف المتقدمون الكثير من المصنفات في هذا العلم. ذلك أن الإعراب هو الذي يوقف على أغراض المتكلمين. قال الزركشي (ت: 794 هـ): "وعلى الناظر في كتاب الله، الكاشف عن أسرارهِ، النظر في هيئة الكلمة وصيغتها ومحلها، ككونها مبتدأ أو خبرا،

¹ قال ابن قتيبة في "تأويل مشكل القرآن": "وللعرب الشعر الذي أقامه الله تعالى لها مقام الكتاب لغيرها، وجعله لعلومها مستودعا، ولآدابها حافظا، ولأنسابها مقيدا، ولإخبارها ديوانا لا يرث على الدهر، ولا يبيد على مر الزمان".

² الزركشي "البحر المحيط في أصول الفقه" ج: 2 - ص: 122.

³ سورة النساء - الآية: 43.

⁴ انظر: القرطبي: "الجامع لإحكام القرآن" ج: 5 - ص: 202.

⁵ انظر الزركشي: "البحر المحيط في أصول الفقه" ج: 5 - ص: 127 - 128.

⁶ انظر الجويني: "البرهان في أصول الفقه". "كتاب الترجيحات" ج: 2 ص: 1167 وما بعدها الطبعة الثالثة 1412 هـ دار الوفاء المنصورة، بتحقيق د. عبد العظيم الديب.

أو فاعلة أو مفعولة، أو في مبادئ الكلام أو في جواب، وغير ذلك من تعريف أو تنكير أو جمع قلة أو كثرة إلى غير ذلك"¹.

وأهمية علم النحو في العربية تظهر جليا إذا عرفنا أن تغير إعراب الكلمة يغير معناها، وإذا تغير المعنى تغير الحكم المستفاد من الآية أيضا. قال ابن قتيبة (ت: 276 هـ) عن أمة العرب: "ولها الإعراب الذي جعله الله وشيا لكلامها وحلية لنظامها، وفارقا في بعض الأحوال بين الكلامين المكافئين والمعنيين المختلفين: كالفاعل والمفعول لا يفرق بينهما إذا تساوت حالاهما في إمكان الفعل أن يكون لكل واحد منهما إلا بالإعراب... ولو أن قارئاً قرأ: ﴿فَلَا يُخْزِنُكَ قَوْلُهُمْ إِنَّا نَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾² وترك الابتداء (بإنا) وأعمل القول فيها بالنصب... لقلب المعنى عن جهته وأزاله عن طريقه، وجعل النبي ﷺ محزونا لقولهم: إن الله يعلم ما يسرون وما يعلنون، وهذا كفر ممن تعمدته، وضرب من اللحن لا تجوز الصلاة به... " وأهمية الإعراب بالنسبة للمفسر تظهر أجلى عند تعرضه للقراءات القرآنية واختلافها سواء رجع ذلك الاختلاف إلى الحروف أو إلى الحركات...³.

— ومما ينبغي للمفسر أن يعرفه علم التصريف لأن به تعرف الأبنية والصيغ، قال الزركشي: "وفائدة التصريف حصول المعاني المختلفة المتشعبة عن معنى واحد، فالعلم به أهم من معرفة النحو في تعرف اللغة، لأن التصريف نظر في ذات الكلمة، والنحو نظر في عوارضها، وهو من العلوم التي يحتاج إليها المفسر"⁴ قال الزمخشري (ت: 538 هـ) في قوله تعالى: ﴿الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ﴾⁵ "سول

¹ - الزركشي: "البرهان" ج: 1 - ص: 302.

² - سورة يس - الآية: 75.

³ - ابن قتيبة: "تأويل مشكل القرآن" ص: 14.

⁴ - الزركشي: "البرهان" ج: 1 - ص: 297.

⁵ - سورة محمد - الآية: 25.

لهم سهل لهم ركوب العظام من السول وهو الاسترخاء، وقد اشتقه من السؤل من لا علم له بالتصريف"¹.

— ومما يقتضيه الأخذ بمطلق اللغة تحصيل المفسر ما يكفيه من علم الاشتقاق. والاشتقاق أن يوجد بين لفظين تناسب في المعنى والتركيب فيرد أحدهما إلى الآخر². وأهمية الاشتقاق للمفسر تظهر في حالة ما إذا كان الاسم مشتقا من مادتين مختلفتين...، فيختلف المعنى تبعاً للمادة³. قال الراغب الأصفهاني (تـ 502 هـ) "قال بعض الأدباء، الفكر مقلوب عن الفك، لكن يستعمل الفكر في المعاني، وهو فك الأمور وبحثها طلبا للوصول إلى حقيقتها"⁴. وجمع الطبري (تـ 310 هـ) ما يقتضيه الأخذ بمطلق اللغة في تفسير القرآن، فقال عند كلامه عن أحق المفسرين بإصابة الحق: "... وأوضحهم برهانا فيما ترجم ويين من ذلك ما كان مدركا علمه من جهة اللسان، إما بالشواهد من أشعارهم السائرة، وإما من منطقهم ولغاتهم المستفيضة المعروفة، كائنا من كان ذلك المتأول والمفسر بعد أن لا يكون خارجا تأويله وتفسيره ما تأول، وفسر من ذلك عن أقوال السلف من الصحابة والأئمة والخلف من التابعين وعلماء الأمة"⁵.

والمفسر المعاصر يكفيه أن يراجع مصنفات المتقدمين من أعلام المفسرين، وكتب اللغة خاصة المعاجم الموسوعية المشهورة لأن الإمام باللغة العربية من قبيل المستحيل.

¹ - الزمخشري: "الكشاف" ج: 3 - ص: 537.

² - انظر الشوكانى: "إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول" ص: 17 - طبعة دار الفكر.

³ - السيوطي: "الإتقان" ج 1 ص: 181 دار الفكر - بيروت، وبهامشه "عجاز القرآن".

⁴ - الراغب الأصفهاني: "المفردات في غريب القرآن" مادة فكر.

⁵ - الطبري: "جامع البيان" ج: 1 ص: 32.

2 - الأخذ بمقتضى السياق:

لابد لإدراك معنى الآية أو استنباط فقهها من الرجوع إلى السياق العام الذي وردت فيه، فهذا السياق هو الذي يبين مراد الله من كلامه تعالى، لأن دلالة السياق من أهم القواعد التي يجب على المفسر مراعاتها إذا أراد الاحتراز من الغلط والتقول على الله بغير علم. قال الزركشي "في ذكر الأمور التي تعين على بيان المعنى عند الإشكال": "الرابع: دلالة السياق، فإنها ترشد إلى تبين الجمل والقطع بعدم احتمال غير المراد، وتخصيص العام وتقييد المطلق وتنوع الدلالة، وهو من أعظم القرائن الدالة على مراد المتكلم، فمن أهمله غلط في نظيره، وغالط في مناظراته، وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ذُو إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ﴾¹ كيف تجد سياقه يدل على أنه الدليل الحقيق². فمعرفة معنى الجملة أو الآية لابد فيه من مراعاة سياق انتظامها مع ما قبلها وما بعدها، وكثيرا ما يكون سبب الانحراف في التفسير راجعا إلى إهمال هذا الجانب. قال الشاطبي: "... وجميع ذلك لابد فيه من النظر في أول الكلام وآخره بحسب تلك الاعتبارات، فاعتبار جهة النظم مثلا في السورة لا يتم به فائدة إلا بعد استيفاء جميعها. فلاقتصار على بعضها فيه غير مفيد غاية المقصود، كما أن الاقتصار على بعض الآية في استفادة حكم ما، لا يفيد إلا بعد كمال النظر في جميعها"³.

¹ - الدخان: 49.

² - الزركشي، البرهان ج: 2، ص 200-201. وسياق سورة الدخان، الآية: 43-49، إِنَّ شَجَرَتَ الزَّقُّومِ (43) طَعَامُ النَّاسِ (44) كَالْمُهْلِ يَغْلِي فِي الْبُطُونِ (45) كَغَلْيِ الْحَمِيمِ (46) خَذُوهُ فَاَعْلُوهُ إِلَى سَوَاءِ الْجَحِيمِ (47) ثُمَّ صَبُّوا فَوْقَ رَأْسِهِ مِنْ عَذَابِ الْحَمِيمِ (48) ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ (49)، والآية نزلت في أبي جهل، وقد ذكر المفسرون أن قوله تعالى: (ذُقْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْكَرِيمُ) على سبيل الهزوء والتهكم بمن كان يتعزز وينكرم على قومه، والمراد أنه بالضد من ذلك، انظر: الكشف الزمخشري، ج: 3 ص 507، مفاتيح الغيب للرازي، ج: 27، ص 216 طبعة دار الكتب العلمية بيروت.

³ - الشاطبي، الموافقات، ج: 3، ص 250.

سياق القرآن ودوره في الاحتراز من الخطأ في التفسير:

في تفسير قوله تعالى "يحببكم الله" من سورة آل عمران قال صاحب "تاج التفاسير" في معناها: "ويجعلكم من أهل الأنس به، والتلذذ بمشاهدة جنبه والتزول بحضرته ورحابه"¹، وسياق الآية لا يحتمل هذه المعاني ﴿قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾².

وفي تفسير قوله تعالى ﴿إِنَّا بَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا﴾³، قال أيضا: "يعني فتح مكة وفتحنا عين بصيرتك لتحليتنا الذاتية "فتحا مبينا" ظاهرا أشرقت عليك كمالاته وأعيدت منك إلى الكائنات نفحاته"⁴ وسياق الآيات والسورة بكاملها لا يحتمل مثل هذه المعاني.

وعند تفسيره لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِّنْ خَلْفٍ أَوْ يُنَبَّوْا مِنَ الْأَرْضِ...﴾⁵ قال ابن جرير الطبري: "اختلف أهل التأويل فيمن نزلت هذه الآية، فقال بعضهم نزلت في قوم من أهل الكتاب، كانوا أهل موادة لرسول الله، ﷺ...، وقال آخرون نزلت في قوم من المشركين... وأولى الأقوال في ذلك عندي أن يقال أنزل الله هذه الآية على نبيه، ﷺ، معرفة حكمه على من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فسادا... فإن قال لنا قائل وكيف يجوز أن تكون الآية نزلت في الحال التي ذكرت من حال نقض كافر من بني إسرائيل عهده ومن قولك، إن حكم هذه الآية حكم من الله في أهل الإسلام دون أهل الحرب من

¹ - المرغيني، تاج التفاسير، ج: 1، ص 61 طبعة مصورة، دار المعرفة بيروت.

² - سورة آل عمران: 31.

³ - الفتح: 1.

⁴ - المرغيني، تاج التفاسير، ج: 2، ص 166.

⁵ - سورة المائدة: الآية 33.

المشركين؟ قيل جاز أن يكون ذلك كذلك، لأن حكم من حارب الله ورسوله وسعى في الأرض فساداً من أهل ذمتنا وملتنا واحداً...¹ فعدم اعتبار سياق القرآن هو الذي أوقع صاحب "تاج التفاسير" في الخطأ ومراعاة هذا السياق هو الذي وفق الإمام الطبري إلى إدراك معنى الآية، والله تعالى أعلم بالصواب.

أشهر كتب التفسير بالرأي.

كتب التفسير بالرأي كثيرة ومتنوعة قديماً وحديثاً، نذكر أبرزها على النحو الآتي:

1 - مفاتيح الغيب للفخر الرازي. (544 - 606 هـ)

ويصنف من التفاسير المطولة، يقع في اثنين وثلاثين جزءاً في طبعة دار المصحف. وهذا التفسير لم يتمه الفخر الرازي ذكر حاجي خليفة في: كشف الظنون، أنه وصل فيه إلى تفسير سورة الأنبياء ثم أتمه نجم الدين أحمد بن محمد القمولي (ت 727 هـ) ثم جاء قاضي القضاة شهاب الدين بن خليل الخوي (ت 739 هـ) وأكمل ما نقص منه أيضاً. وذكر ابن حجر العسقلاني في كتابه: الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، أن الذي أكمله نجم الدين القمولي. فلعل الشيخين اشتركا في تكملته بوجه من الوجوه أو أن كل واحد منهما ألف تكملة له.²

وطريقة الفخر الرازي في تفسيره أنه يعنى بذكر مناسبة السور بعضها لبعض، ومناسبة الآيات بعضها لبعض فيذكر أكثر من مناسبة، ويلاحظ على بعض هذه المناسبات أنها بعيدة أو فيها تكلف، كما أنه يعنى بذكر أسباب التزل، فيذكر للآية الواحدة سبباً أو أكثر من سبب حسب ما روي فيها، ويذكر وجوه القراءات ووجوه الإعراب، ويعنى باللغة، فتجد له مباحث لغوية قصيرة لتحقيق بعض

¹ - الطبري، جامع البيان، ج: 4، ص 132-135.

² - التفسير والمفسرون: 1/ 293.

اللغويات، ويشير إلى القواعد الأصولية، ويتوسع في المباحثات الفقهية، فيعنى كثيراً بمذهب الشافعي وتحقيقه وترجيح آرائه والرد على مخالفيها، كما أنه في مسألة آيات الصفات يجريها على طريقة الأشعري في مذهبه، ويرد على أقوال المعتزلة في مسألة الصفات وغيرها. وقد استطرد في المباحث الفلسفية والكلامية فطغت على تفسيره فهو مرجع في هذا الباب إلا أنه يؤخذ عليه أنه يورد شبه الجاحدين والمخالفين يوردها ويحققها ويتوسع في تحقيقها أكثر من أصحابها ثم يرد عليها رداً ضعيفاً لأنه قد استنفذ طاقته في التوسع في تحقيقها حتى قال عنه بعض المغاربة: يورد الشبه نقداً ويحللها نسيئة. فنلاحظ من هذا الاستعراض السريع لطريقة الفخر الرازي في تفسيره أنه جمع في تفسيره علوماً كثيرة، واستطرد في بعضها مما جعله يخرج عن التفسير، ولذا قال بعض العلماء: فيه كل شيء إلا التفسير، وهذا القول وإن كان فيه مبالغة إلا أنه يشعر باستطرادات الفخر الرازي في تقرير بعض قضايا التفسير¹.

2 - الجامع لأحكام القرآن للقرطبي. (ت 671 هـ)

قال رحمه الله في مقدمة تفسيره - مبينا السبب الذي دفعه إلى تأليفه والطريقة التي سار عليها -: وبعد فلما كان كتاب الله هو الكفيل بجميع علوم الشرع الذي استقل بالسنة والفرض، ونزل به أمين السماء إلى أمين الأرض رأيت أن أشتغل به مدى عمري وأستفرغ فيه مني بأن أكتب فيه تعليقاً وجيزاً يتضمن نكتاً من التفسير واللغات والإعراب والقراءات والرد على أهل الزيغ والضلالات، وأحاديث كثيرة شاهدة لما نذكره من الأحكام ونزول الآيات جامعاً بين معانيهما ومبيناً ما أشكل منهما بأقوال السلف، ومن تبعهم من الخلف... وشرطي في هذا الكتاب إضافة الأقوال إلى قائلها والأحاديث إلى مصنفها فإنه يقال من بركة العلم أن يضاف القول إلى قائله، وكثيراً ما يجيء الحديث في كتب الفقه والتفسير مبهماً لا يعرف من أخرجه إلا من اطلع على كتب الحديث، فيبقى من لا خبرة له بذلك حائراً لا

¹ - راجع المصدر السابق: 296 / 1.

يعرف الصحيح من السقيم، ومعرفة ذلك علم جسيم فلا يقبل منه الاحتجاج به ولا الاستدلال حتى يضيفه إلى من خرجه من الأئمة الأعلام، والثقات المشاهير من علماء الإسلام ونحن نشير إلى جمل من ذلك في هذا الكتاب، والله الموفق للصواب. وسميته بالجامع لأحكام القرآن والمبين لما تضمنه من السنة وآي الفرقان¹. فنلاحظ من هذه المقدمة الطريقة التي سار عليها القرطبي في تفسيره حيث إنه يذكر آية أو مجموعة من الآيات متصلة في المعنى، فيجعل تفسيره لهذه الآيات في جملة مسائل تكون مسألتين، وقد تصل إلى أربعين مسألة فأكثر، يذكر في كل مسألة حكماً من أحكام الآية أو سبباً من أسباب التزول أو تفسيراً لغريب الآية أو صلة لها أو يذكر فروعاً فقهية تتصل بالآية من بعيد أو من قريب، ويستدل على ذلك بالأحاديث ويخرج هذه الأحاديث، كما يستدل بأقوال السلف وينسبها إلى قائلها. إلا أنه استطرد في ذكر الفروع الفقهية والتفصيلات الدقيقة في مذاهب أئمة الفقه التي لا تتصل بالآية إلا من بعيد حتى إن القارئ فيه أحياناً يجد نفسه أمام ثروة كبيرة من الأقوال الفقهية تخرجه عن تفسير الآيات القرآنية. ومن المراجع التي اعتمد عليها القرطبي في تفسيره: تفسير ابن جرير الطبري وتفسير ابن عطية وتفسير ابن العربي وتفسير الكيّ المهراس وتفسير أبي بكر الجصاص. ومما يمتاز به عدم التعصب لمذهبه المالكي فتجده في بعض المسائل يسوق رأي الإمام مالك ثم يرجح غيره مما دل عليه الدليل. ومن أمثلة ذلك تفسيره لقوله تعالى ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاٰكِعِينَ﴾² نجده عند المسألة السادسة عشرة من مسائل هذه الآية يعرض لإمامة الصغير ويذكر أقوال من يميزها ومن يمنعها، ويذكر أن من المانع لها الإمام مالك والثوري وأصحاب الرأي، ولكننا نجده يخالف إمامه فيقول بجواز إمامة الصغير لما ظهر له من الدليل على جوازها وهو ما ثبت في صحيح البخاري من حديث عمرو بن سلمة أن رسول الله ﷺ قال: فإذا حضرت الصلاة فليؤذن أحدكم

¹ راجع تفسير القرطبي: 1/ 2-3.

² سورة البقرة: 43.

وليؤمكم أكثركم قرآناً) قال عمرو بن سلمة فنظر قومي فلم يكن أحد أكثر مني قرآناً لما كنت أتلقي من الركبان فقدموني بين أيديهم وأنا ابن ست أو سبع سنين¹.

3- إرشاد العقل السليم إلى مزايا الكتاب الكريم لأبي السعود. (898هـ - 982هـ)

ذكر أبو السعود في مقدمة تفسيره أنه بعد ما قرأ الكشاف للزمخشري، وأنوار التزويل للبيضاوي رأى أن يؤلف تفسيراً يجمع فيه فوائد هذين التفسيرين ويضيف إليهما ما تحصل عليه من فوائد من التفاسير الأخرى، فألف هذا التفسير الذي جلى فيه بلاغة القرآن وإعجازه وأبرزها في أحسن صورة وهذا مما امتاز به هذا التفسير، يضاف إلى ذلك ذكره للفوائد الدقيقة والحكم البديعة التي دلت عليها الآية والنكت البلاغية النادرة كما أنه يشير إلى القراءات ووجوه الإعراب ويبين معنى الآية على حسب ذلك دون إطالة، ويعرض للمسائل الفقهية المستفادة من الآية ويشير إلى آراء أئمة المذاهب من غير استطراد ويعنى بذكر أقوال الحنفية ويرجحها كثيراً. كما أنه يعنى بذكر المناسبات بين الآيات. ومما يلاحظ عليه ذكره للأحاديث الموضوعة في فضائل السور، حيث ذكر في نهاية كل سورة ما روى فيها من تلك الأحاديث. ويلاحظ عليه أيضاً صعوبة عبارته في بعض المواضع ودقة إشارته واختصاره للعبارة، بشكل يجعلها غامضة على الطالب المبتدئ العادي فلا يدركها إلا الباحث المتمكن.

4 - فتح القدير للشوكاني (1173 - 1250هـ)

يعتبر تفسيره أصلاً من أصول التفسير ومرجعاً مفيداً للباحثين، وقد جمع فيه بين الرواية عن السلف والدراية بالاستنباط، ومناقشة الآراء والترجيح. وضمنه نقولا عن أبي جعفر النحاس وابن عطية الدمشقي وابن عطية الأندلسي والقرطبي

¹ - راجع تفسير القرطبي: 1/ 353.

والزحشري وابن جرير الطبري وابن كثير. وقد استفاد كثيراً من تفسير السيوطي (الدر المنثور في التفسير بالمأثور).

ومنهج الشوكاني في تفسيره أنه يذكر ما في تفسير الآية من جهة اللغة والبلاغة، ويشير إلى الإعراب إن كان له أثر في المعنى، ويذكر القراءات في الآية، ويناقش الآراء التي ينقلها، ويرجح في بعض الحالات، ويستنتج من الآيات الأحكام الفقهية، ويناقش بعضها ويبيد رأيها ثم بعد ذلك يسرد ما روي في تفسير الآية من التفسير المأثور معتمداً في ذلك على تفسير الدر المنثور. وقد يضيف إلى ذلك إضافات استفادها من كتب أخرى، كما نبه على ذلك في مقدمة تفسيره¹.

ويتميز تفسير الشوكاني بأنه يناقش آراء المعتزلة ويرد عليهم. وقد عدّ الذهبي تفسير الشوكاني من تفاسير الزيدية. والواقع أنه ليس كذلك، فالمتتبع المتفحص له لا يكاد يعثر على ما يفيد تبنيه لآراء الزيدية. بل إن عقيدته سلفية، وهو يرد آراء المعتزلة فلو كان زيدياً لوافقهم ؛ علماً أن الزيدية يوافقون المعتزلة في أقوالهم في تأويل الصفات، ومسألة العدل، وغير ذلك من المسائل التي اختلف فيها أهل السنة والمعتزلة، وكذلك أيضاً في آرائه الفقهية لا يتبنى آراء الزيدية، وإنما يذكرها كما يذكر آراء غيرهم، ويعني بذكر آرائهم لمعرفته بها ؛ لأنه تفقه في الأصل على مذهب زيد، ثم ترقى في العلم حتى بلغ مرتبة الاجتهاد.

5 - روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني للألوسي. (1217

- 1270هـ)

ورد في مقدمة تفسيره أنه شرع في تأليفه في شعبان سنة 1252هـ. وانتهى من تأليفه سنة 1267هـ. وذكر أنه كان في نهاره يشتغل بالتدريس والإفتاء، وفي أول ليله يجتمع بالعلماء ويتناقش معهم في المسائل العلمية، وفي آخر ليله يكتب في

¹ - تفسير الشوكاني: 360/1.

التفسير ثم بعد ذلك يدفع ما كتبه إلى كتاب استأجرهم لهذه المهمة، فيبضون ما كتبه في ليلته في عشر ساعات، مما يدل على كثرة كتابته وسرعة بديهته. والمطلع على تفسيره يجد نفسه أمام موسوعة تفسيرية كبيرة، حوت أقوالاً في التفسير كثيرة للسلف والخلف، كما أنه رجع إلى تفاسير كثيرة في كتابة تفسيره منها تفسير أبي السعود، الذي كان يلقيه بشيخ الإسلام، وتفسير البيضاوي، والذي كان يلقيه بالقاضي، وتفسير الفخر الرازي والذي كان يلقيه بالإمام، كما نقل عن تفسير ابن عطية وأبي حيان والزمخشري وابن كثير وغير ذلك من التفاسير. فقد نقل في تفسيره خلاصة هذه التفاسير، مع المناقشة والترجيح والتصويب.... كما نجده يستطرد في ذكر المسائل النحوية متأثراً بأبي حيان في تفسيره في ذلك. ويعنى بذكر القراءات المتواترة وغيرها وذكر المناسبات بين الآيات وبين السور، وذكر أسباب التزلزل، ويستطرد في ذكر مسائل الفقه عند تفسير آيات الأحكام، فيذكر أقوال الفقهاء وأدلتهم مع الترجيح وغالباً ما يرجح مذهب أبي حنيفة ولا يتعصب له، فتجده أحياناً يرجح مذهب الشافعي إذا اقتنع بأدلته، كما أنه يناقش الإسرائيليات ويفندها¹.

ويلاحظ على الألوسي اهتمامه بالتفسير الإشاري على طريقة الصوفية. فإذا انتهى من التفسير الظاهر تكلم عن التفسير الباطن فينقل فيه كلام الصوفية في التفسير كالجنيد وابن عطاء وأبي العباس المرسى، فينقل عنهم نقولاً في تفسير باطن الآية وهي بعيدة عن التفسير.

¹ - تفسير الألوسي.

التفسير الموضوعي: مفهومه. أنواعه. قضاياها

مقدمة:

التفسير ينقسم إلى أنواع عدة باعتبارات شتى، فهناك التفسير بالمأثور والتفسير بالرأي والتفسير الإشاري وغير ذلك من أنواع التفاسير الأخرى. إلا أن كل هذه الأنواع قد تحمل في طياتها نوعاً آخر من التفسير، ألا وهو التفسير الموضوعي، الذي لم يعرف بهذا الاسم إلا في العصر الحديث رغم وجوده - عملياً - ضمن تلك التفاسير.

والباحث في التفسير الموضوعي يبدل جهداً كبيراً لتحديد مفهوم واضح لهذا التفسير الذي يشكل منطلقاً منهجياً لتحديد أنواعه التي تعددت فيها أقوال العلماء واختلفت. فما حقيقة التفسير الموضوعي؟ وما هي أنواعه؟ وما هي أبرز قضاياها؟ وما هي أهم مصنفاته؟.

مفهوم التفسير الموضوعي

يتألف مصطلح التفسير الموضوعي من جزأين رُكّباً تركيباً وصفيّاً. وحيث إنه سبق تعريف مصطلح التفسير بما فيه كفاية، فإننا نقتصر - تفادياً للتكرار - على بيان مفهوم الموضوع ثم ندلف من خلال ذلك إلى تعريف الضميمة الوصفية لموضوع الدراسة فنقول وبالله التوفيق.

تعريف الموضوع لغة واصطلاحاً

الموضوع لغة: أصله من الجذر الثلاثي (و ض ع). وله عدة معان منها:

الوضع: بمعنى الخفض للشيء وحطه، وهو جعل الشيء في مكان ما. جاء في معجم مقاييس اللغة أن الموضوع من الوضع: وأن الواو والضاد والعين: أصل واحد يدل على الخفض للشيء وحطه، والوضع ضد الرفع. يقال وضعه يضعه وضعاً وموضوعاً إذا حطه¹. وهكذا يتضح أن مادة "وضع" لغة يغلب على استعمالها معنى

¹ - معجم مقاييس اللغة لابن فارس. مادة - وضع -.

الذم فيقال رجل وضع بمعنى ديني ووضع في تجارته أي خسره. ورجل وضاع أي كذاب مفتر. وامرأة واضعة أي فاجرة.

أما في الاصطلاح فقد عرف الشريف الجرجاني الموضوع بأنه: "هو محل العرض المختص به. وقيل هو الأمر الموجود في الذهن. وموضوع كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية"⁽¹⁾.

وعُرفَ بأنه: الفكرة (القضية) التي يبنى عليها المتكلم أو الكاتب كلامه⁽²⁾.

وعرفه الدكتور زاهر الألمعي بأنه: " جمع الآيات المتفرقة في سور القرآن الكريم المتعلقة بالموضوع الواحد لفظاً أو حكماً وتفسيرها حسب المقاصد القرآنية مع الربط بينها لخدمة الموضوع الذي وردت فيه "⁽³⁾.

وعرفه الدكتور عبد الستار فتح الله بأنه: "علم يبحث في قضايا القرآن الكريم المتجددة معنى أو غاية عن طريق جمع آياتها المتفرقة والنظر فيها على هيئة مخصوصة بشروط مخصوصة لبيان معناها واستخراج عناصرها وربطها برابط جامع "⁽⁴⁾.

والملاحظ على هذه التعاريف السابقة أنه يغلب عليها طابع الشرح والتوضيح لمنهج البحث في التفسير الموضوعي فكل واحد منها يشير إلى نوع خاص من أنواع التفسير الموضوعي، فهناك من يرى أن التفسير الموضوعي دراسة الموضوع القرآني كالشيخ الكومي، وهناك من جعله علماً. وهذا يقتضي أن له مجموعة مسائل وأصول كلية متعلقة بهذه الجهة وهي التفسير الموضوعي. وهناك من جعله آلية تفسير لا طريقة عرض وهذا فيه نظر إذ ليس في التفسير الموضوعي كشف وبيان لمعاني الآيات، والمفسر فيه يستعين بأنواع التفاسير الأخرى.

¹ - معجم التعريفات للجرجاني، ص 199.

² - التفسير الموضوعي والوحدة الموضوعية للسورة، ص 14.

³ - دراسات في التفسير الموضوعي لزاهر الألمعي، ص 9.

⁴ - المدخل إلى التفسير الموضوعي لعبد الستار فتح الله، ص 20.

ولعل الناظر في هذه التعريفات يجدها تدور إما حول المنحى التجميعي، وإما حول الوحدة الموضوعية، وربما بعضها يكون كالشرح والإيضاح. الأمر الذي يدعونا للحديث عن أنواع التفسير الموضوعي.

أنواع التفسير الموضوعي

للعلماء في تحديد أنواع التفسير الموضوعي اعتبارات عدة ومنطلقات شتى، فمنهم من حدد الأنواع حسب التعريفات، ومنهم من حددها حسب العموم والخصوص، ومنهم من حدد هذه الأنواع حسب المنهج. وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أنواع التفسير الموضوعي باعتبار التعريف

إذا نظرنا إلى التعريفات السابقة، فإننا نستخلص منها أنواع التفسير الموضوعي على الشكل الآتي:

- دراسة الموضوع القرآني في القرآن كله

والمقصود بدراسة الموضوع القرآني في القرآن كله تحديد موضوع ما يلحظ الباحث تعرض القرآن الكريم له بأساليب متنوعة في العرض والمناقشة والتعليق. فيتتبع الموضوع من خلال سور القرآن الكريم ويستخرج الآيات التي تناولت الموضوع، وبعد جمعها والإحاطة بتفسيرها يحاول الباحث استنباط عناصر الموضوع من خلال الآيات الكريمة. فينسق بين عناصرها ويقدم له بمقدمة حول أسلوب القرآن الكريم في عرض أفكار الموضوع. وهذا النوع من التفسير الموضوعي هو المشهور في عرف أهل الاختصاص، لذلك كثرت فيه المؤلفات قديما وحديثا مثل *أمثال القرآن* لابن القيم. و*أحكام القرآن* لابن العربي¹.

¹ - ينظر مباحث في التفسير الموضوعي، ص 28.

– دراسة الوحدة الموضوعية للسورة القرآنية

وطريقة البحث في هذا النوع أن يستوعب الباحث هدف السورة الأساس، أو أهدافها الرئيسية. ثم ينظر إلى ترتيب نزول السورة من بين السور المكية أو المدنية. ثم يدرس الهدف الأساس في السورة. ويكون هذا الهدف هو محور التفسير الموضوعي في السورة. وسيجد الباحث أن لكل سورة شخصيتها المستقلة وأهدافها الأساسية. علما أن السور المكية قد عرضت أسس العقيدة الإسلامية، بينما السور المدنية عرضت جانب التشريع⁽¹⁾.

– دراسة المصطلح القرآني

والمقصود بدراسة المصطلح القرآني في القرآن كله هو أن يتتبع الباحث لفظة من ألفاظ القرآن الكريم ثم يجمع الآيات التي ترد فيها اللفظة أو مشتقاتها من مادتها اللغوية. وبعد جمع الآيات والإحاطة بتفسيرها يحاول استنباط دلالات الكلمة من خلال استعمال القرآن الكريم لها. وكثير من الكلمات القرآنية أصبحت مصطلحات قرآنية مثل: الأمة والخير والصدقة والجهاد والزكاة والكتاب وأهل الكتاب والربا وغير ذلك نجدها تأخذ وجوها في الاستعمال والدلالة. وهذا النوع من الدراسة قريب من منهج الدراسة المصطلحية التي كان للمدرسة الفاسية شرف السبق في إنشائها وبنائها تحت إشراف الدكتور الشاهد البوشيخي، الذي عرفها بقوله: "الدراسة المصطلحية: منهج قائم بذاته في الدرس، يعتمد" العلمية " بشروطها في الوسائل، من الاستيعاب إلى التحليل فالتعليل فالتركيب ويعتمد "التكاملية" حسب أولوياتها في المراحل، من الوصفية إلى التاريخية فالموازنة فالمقارنة. ويمكن تطبيقه بحسب الظاهر على كل مصطلحات العلوم في كل التخصصات ومن تلك التخصصات التي جرب فيها فصيح، أو يجرب، النقد الأدبي، والبلاغة، والعروض، والنحو، والقراءات، والقرآن، والحديث والأصول"². وتقوم هذه الدراسة المصطلحية

¹ – ينظر المصدر السابق، ص 29.

² – مصطلحات نقدية وبلاغية ص2 (طبعة دار القلم ط1995).

على الأركان الآتية: الإحصاء ثم الدراسة المعجمية ثم الدراسة النصية ثم العرض أو التحرير المصطلحي.

ومن أهم المؤلفات التي شكلت النواة واللبن الأولى لهذا النوع من الدراسة كتاب المفردات في غريب القرآن للراغب الأصفهاني⁽¹⁾. ونظرا لكون منهج الدراسة المصطلحية له ارتباط وثيق بجمل مباحث التفسير الموضوعي فإننا نستأذن القارئ الكريم في عرض بعض معالمه على سبيل الاختصار.

معالم منهج الدراسة المصطلحية

لهذا المنهج معالم كبرى تضبط خطواته وتؤمن مسيرته من البداية حتى النهاية، وقد حصرها أهل العلم بهذا الشأن في خمسة أركان⁽²⁾ نذكرها تباعا على النحو الآتي:

- 1- الإحصاء: ويقصد به الاستقراء التام لكل النصوص التي ورد بها المصطلح المدروس وما يتصل به لفظا ومفهوما وقضية، في المتن المدروس، وذلك يعني:
 - أ- إحصاء المصطلح كيفما ورد شكلا وحجما واشتقاقا.
 - ب- إحصاء التراكيب التي ورد فيها معنى المصطلح دون لفظه.
 - ج- إحصاء القضايا العلمية التي ترتبط بمفهومه وإن لم يرد بها لفظ
- والهدف من كل ذلك تحقيق غايتين⁽³⁾: الأولى تحديد نسبة حضور المصطلح في النصوص، والثانية: تجميع المادة العلمية وإعدادها لتدرس في المراحل الموالية إذ هي بمثابة المادة الخام.

¹ - ينظر المصدر السابق ص 23

² - أول من حصرها في هذا العدد الدكتور الشاهد البوشيخي ن: نظرات في المصطلح والمنهج من ص 22 إلى ص 31 وقد استفدت منها كثيرا في هذا المطلب.

³ - ن: مفهوم التأويل ص 43.

2- الدراسة المعجمية: ويقصد بها دراسة معنى المصطلح في المعاجم اللغوية والاصطلاحية وما في حكمهما⁽¹⁾ وأعز ما يطلب أثناء هذه الدراسة ما يلي:

أ - معرفة المعنى العام للجذر اللغوي للمصطلح، أو ما يسمى في عرف الدارسين المصطلحيين بمدار المادة.

ب- معرفة المعنى الخاص - أو المعاني الخاصة - للمشتق المدروس.

ج- ترتيب المعاني إن تعددت ترتيباً مستمداً من التطور الدلالي والاستعمالي.

د- تعيين المأخذ اللغوي الذي تخلق منه المصطلح.

هـ- استخلاص أهم الشروح التي شرح بها المصطلح، مع التركيز على أدقها وأجمعها وأقربها إلى المجال العلمي المدروس. والقصد من هذا الركن جملة هو تصحيح الأخطاء التي قد يقع فيها الباحث أثناء قيامه بعملية الإحصاء إذ في هذه المرحلة يتم فرز المصطلح من اللفظ العادي، وتمهيد الطريق إلى فقه المصطلح وتذوقه⁽²⁾.

3) الدراسة النصية: ويقصد بها دراسة المصطلح وما يتصل به، في جميع النصوص التي أحصيت قبل بهدف تعريفه واستخلاص كل ما يسهم في تجلية مفهومه من صفات وعلاقات وضمائم ومشتقات وقضايا.

"فهذا الركن هو عمود منهج الدراسة المصطلحية: ما قبله يمهّد له، وما بعده يستمد منه، إذا أحسن فيه بوركنت النتائج وزكت الثمار، وإذا أسىء فيه لم تفض الدراسة إلى شيء يذكر، ومدار الإحسان فيه على الفهم السليم العميق للمصطلح في كل نص، والاستنباط الصحيح الدقيق لكل ما يمكن استنباطه مما يتعلق بالمصطلح في كل نص، فالنصوص ها هنا هي المادة الخام التي يجب أن تعالج داخل مختبر التحليلات بكل الأدوات والإمكانات لتقطر منها المعلومات المصطلحية تقطيراً،

¹ ن: نظرات في منهج الدراسة المصطلحية ص 8.

² ن: مصطلحات نقدية وبلاغية، ص 16.

وتستخرج استخراجاً⁽¹⁾ ولتحقيق ذلك ينبغي أن يتزود الباحث بالأداة اللغوية والأهلية العلمية والملكة المنهجية والأمانة الخلقية.

4- الدراسة المفهومية: وفيها يوجه النظر إلى "دراسة النتائج التي فهمت واستخلصت من نصوص المصطلح وما يتصل به، وتصنيفها تصنيفاً مفهوماً يجلي خلاصة التصور المستفاد لمفهوم المصطلح المدروس في المتن المدروس"⁽²⁾. وذلك من خلال التعريف الذي يحدد ذات المصطلح ودلالته والصفات التي تبين خصائص هذه الذات ومميزاتها" كالتى تبرز موقع المصطلح داخل أسرته المفهومية، أو تبين مدى قوته أو ضعفه الاصطلاحيين، أو تحكم له أو عليه بأصناف الأحكام القيمة المختلفة"⁽³⁾ والعلاقات التي تبين مواطن الاتفاق والاختلاف والتداخل والتكامل بين المصطلح المدروس وغيره فيزداد بذلك وضوحاً وبيانا؛ إذ بضدها وبمقابلاتها تعرف الأشياء، والضمانم التي تكشف عن تشعبه ونموه داخل ذاته، والمشتقات التي تبين حجم الذرية التي تناسلت من جذره اللغوي والمفهومي والقضايا التي تظهر كثرة أو ضعف الإشكالات العلمية التي يثيرها المصطلح. وللظفر بالهدف المنشود من هذا الركن لا بد من المرور بثلاث مراحل هي:

(1) دراسة النتائج المستخلصة من النصوص

(2) التصنيف المفهومي للنتائج.

(3) استخلاص التعريف. وتعتبر هذه المرحلة آخر مراحل الدراسة المفهومية وهي في المقابل أول حلقة من حلقات بناء المفهوم وتأسيس أركانه ولا عجب في ذلك، فإن الباحث حينها يكون قد استفاد من كل المعطيات⁽⁴⁾ التي ترسم له معالم

¹ - ن: نظرات في المصطلح والمنهج، ص 24.

² - نظرات في المصطلح والمنهج، ص 25.

³ - مفهوم التأويل، ص 47.

⁴ - في هذه المرحلة يكون الباحث قد استفاد من معطيات الإحصاء والتعريف والدراسة النصية وما حصل له من نتائج الدراسة المفهومية فيكون حينها قد اكتمل أدوات الفهم والاستيعاب لهوية مصطلحه.